

وعبارة الخادم قال الدراري في كتاب جامع الجامع ومودع البدائع
وحي خطه نقلت المضمضة دون الاستنشاق في التاكيد لورود
اخبار تخصه بالاجور لقوله بلو الشعر قال والشعر بوجرها
في الانفا دون الفم ولظهور الانف والنطاق القم قلت
ولان ابانور قال المضمضة سنة والاستنشاق فرض بنا علي
ان اقواله صلى الله عليه وسلم محمولة علي الوجوب
وافعاله علي التوب والمضمضة نقلت عن فعله والاستنشاق
ثبت من قوله اذا توضا احركم فليعلم ما في انفه انتهى ويقدم
المضمضة علي الاستنشاق مستحقا اي للاعتداد بهما معا فلو
قدم الاستنشاق علي المضمضة حصل صعود الماء المضمضة وان
اتي بها بعده علي المعتد كما لو تعود قبل الاقتران ح و فائدة
تقديم المضمضة والاستنشاق وغسل الكفين معرفة اوصاف
الماء من طعم وريح ولون ولو بالنظر هل تغير امر لا شر ملي
قوله وسن احوار الاصابع عليها اي السري كما قال النبي
والادوي والزركشي لان اليميني يكون فيها الماء اذا اجتمع
قوله فلا يس له المبالغة بل تكوه كما في المجموع لحوق الافطار
الا ان يفسل فيه من خاسة واستشكل نحو القبله اذا غشي
الانزال مع ان العلة في كل منهما خوف الفساد واجيب بان
يمكنه اطباق حلقه ومع الماء هناك لا يمكنه رد الماء اذا غشي
لانه ماد افق وبانه رما كان في القللة افساد لمادة اثنى وبان قليل
القبله يوي الي كنه خلاف ما المضمضة والاستنشاق فيصو
تعدده وكذا كذلك في المبالغة المذكورة فان الافساد فيط لا يصور
تصدده لتعلقه بطهارة كل شخص في حديثه وبانه يقتصر في الرسائل
مالا

مالا يقتصر في المقاصد ولان القللة غير مطلوبة بل اذعية لهما
يطاد الصوم من الانزال بخلاف المبالغة ويوضح ذلك حرمة
المبالغة علي صائم فرضي غلب علي طنه سبق الماء الي جوفه ان
سبقها وهو ظاهر **قوله** وجمعها ثلاث الاولي وثلاث كما
صرح بذلك في منجه ليفيد ان الجمع سنة في حرذانه وثلاث
سنة ثانية **قوله** وجمعها الخ اشتمل كلامه علي ست كيفيات
وذلك ان في طويق الفصل ثلاث كيفيات ان تاخذت عرفات
لكانه من المضمضة ثلاث ولكونه الاستنشاق ثلاث وذلك
صادق بصورتين اما لان توالي ثلاث المضمضة وثلاث الاستنشاق
واما ان تاخذ عرفة واحدة المضمضة وعرفة ثانية للاستنشاق
وهكذا الي تمام الست الكيفية الثالثة من كيفيات الفصلان ان
تاخذ عرفتني تترضض من كل منهما ثلاثا ثم تستنشق من
الاخرى ثلاثا وكيفيات الوصل ثلاث كيفيات ايضا وذلك
بان بان تاخذ ثلاث عرف تترضض من كل منها ثم تستنشق
وهذه افضل كيفيات الوصل او تاخذ عرفة تترضض منها
ثلاثا ثم تستنشق بها ثلاثا وتكون كل واحدة من حرات المضمضة
والاستنشاق علي حدة او تاخذ عرفة تترضض ثم تستنشق
ثلاثة وثلاثة كذلك **قوله** ان كان له شعر ينقلب وحينئذ
يكون الرضاب والرد مرة واحدة لعدم تمام المسحة بالذها
قوله والبيان ليركي له شعر ينقلب لضربه او قصره او عدمه
لم يرد الا فائدة له فان رد لم تحسب ثانية لان الماء صار مستعرا
ولا ينافيه ما لو انفسس ذ وحدث الكبد في ما عا قبلنا وبارفع حده
ثم احدث حال انقاسه فله ان يرفع الحدث المتجدد به قبله